

المؤتمر العالمي الثامن للوحدة الإسلامية

ـ(453)ـ وآخرها في شيء وهو كلام متّصل ينصرف على وجوه" (1). ونتفهم هذه القابلية أيضاً في قول الإمام الصادق عليه السلام: "ولو كانت إذا نزلت آية على رجل ثم مات ذلك الرجل ماتت الآية لمات الكتاب، ولكنّه حيّ" يجري في من بقي كما جرى في من مضى" (2). وهكذا تعطينا هذه النصوص الإسلامية فهماً واقعياً للدور الذي يقوم به النصّ الديني في فتح آفاق الناس بشكل دائم ومستمرّ على الجديد والمتغيّر في فهم خطاب الدين وكلماته. وأمّا بالنسبة إلى الإثارة الثانية، أعني "الجنبه العملية" فإنّ بقاء باب الاجتهاد مفتوحاً يمثل أفضل حلّ لمعالجة مشاكل الحياة المتجدّدة، ومن المعلوم أنّ الإسلام حينما سمح، بل وأوجب على بعض المسلمين الاجتهاد في استنباط الأحكام الشرعيّة، فإنّما استهدف بذلك تواصل المسلمين مع مشاكل العصر المستجدّة، عبر ما يقوم به الفقيه والمجتهد من تعرّف ودراسة لهذه المشاكل المستحدثة ومن ثمّ استنباط الرأي بصدها في ضوء القواعد الشرعية المقرّرة. ومن الواضح أنّ الفقيه حينما يقوم بمهمّة الاستنباط لا يمكن أن يتغافل عن حيثيّات الزمان والمكان، والتغيّرات التي تطرأ على بحمل الأوضاع الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها، وعلى هذا الأساس يمكن للفقيه أن يختلف مع غيره من الفقهاء السابقين في حكم مسألة من المسائل الشرعية، وربّما أنّ تغيّر الأوضاع وتبدّل الظروف في الأسس التي يراعيها الفقيه في عملية الاستنباط نفسها، إذ إنّنا نلاحظ أنّ طريقة

1 - مقدمة تفسير مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار،

المطبوعة مقدمة للبرهان في تفسير القرآن للسيد هاشم البحراني: 4، أبو الحسن العاملي، مؤسسة مطبوعاتي إسماعيليان إيران - قم، بلا تاريخ. 2 - المصدر نفسه: 5.